



وزارة التخطيط / دائرة العقود الحكومية العامة

الموضوع / زيادة صلاحية الوزير المختص بمبلغ الاحتياط

تحية طيبة ...


إشارة الى كتابكم ذو العدد ( ١٩٦٣٤/٧/٤ ) المـؤرخ

في ٢٠١١/١١/٣ .


١- بالنسبة للمشاريع التي جرى التعاقد عليها وإحتساب كلفها الكلية فإن الصلاحية الخاصة بمبلغ الإحتياط تكون محكومة بالتعليمات النافذة في سنة إحتساب الكلفة الكلية للمشروع حتى وإن إستمر العمل بها خلال عام ٢٠١١ .

٢- أما بالسنة للمشاريع التي يتم التعاقد عليها وإحتساب كلفها الكلية خلال عام ٢٠١١ فإن صلاحية زيادة مبلغ الإحتياط محكومة بتعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية رقم ( ٢ ) لسنة ٢٠١١ وبالرجوع الى هذه التعليمات نجد إن الصلاحيات الواردة في هذه التعليمات قد وردت بصيغة ( صلاحيات الوزير المختص / أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة / أو المحافظ أو أمين بغداد ) أي إنها جاءت مطلقة ولم تحصر بشخص الوزير وقد وردت صلاحية تحديد مبلغ الإحتياط بنسبة ( ١٠ % ) عشرة بالمائة من مبلغ المقاوله في الفقرة ( ١٩ / ج ) من هذه الصلاحيات .

٣- وبالرجوع الى صلاحيات وزير التخطيط نجد إن الفقرة ( ١ ) من هذه الصلاحيات قد أعطت لوزير التخطيط صلاحية زيادة مبلغ الإحتياط للمقاوله والأعمال لما زاد عن ( ١٠ % ) عشرة بالمائة ولغاية ( ٢٠ % ) عشرين بالمائة من مبلغ المقاوله وضمن الكلفة الكلية للمشروع أو العمل .



٤- تری هذی الأمانة إن الصلاحية الواردة بقرار مجلس الوزراء رقم ( ٢٥٤ ) لسنة ٢٠١٠ أصبحت  
منسوخة بالأحكام الواردة بتعليمات تنفيذ الموازنة أعلاه .  
للتفضل بالعلم ... مع التقدير.

  
علي محسن اسماعيل

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة  
٢٠١١/١٢/٧

صورة عنه إلى :

- دائرة شؤون مجلس الوزراء / هامشكم بتاريخ ٢٠١١/١١/١٥ المثبت على كتاب وزارة التخطيط أعلاه  
والمرفقة صورة منه رباطاً لا تری مبرراً لعرض الموضوع على مجلس الوزراء للتفضل بالعلم ... مع  
التقدير .
- ت: البريد الدوار .